

الرقم: 17-1/10
التاريخ: 2016 / 03 / 8

السادة أعضاء جمعية الرخاء المحترمين
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد ؛

الموضوع : التأمين الطبي

نرجو اعلامكم بأن ادارة الجمعية ستقوم بتجديد عقد التأمين الطبي لأعضاء جمعية الرخاء وعائلاتهم وشركاتهم وأصدقائهم مع شركة الاولى للتأمين ، ضمن عرض مميز حسب مايلي :

الحد الأقصى لكل مشترك سنوياً	150,000 / الدرجة الأولى
------------------------------	-------------------------

أولاً: العلاج داخل المستشفى / الدرجة الأولى

مغطاه	• أجور الإقامة اليومية لكل ليلة
حسب أسعار الجهات الرسمية للحالة المغطاه بموجب هذا الإشتراك وطبقاً للمنطقة الجغرافية المسماة	• أجور الأطباء والإقامة في العناية الحثيثة والعمليات الجراحية وعيادة الطوارئ وخدمات المستشفى
15,000	• الحد الأقصى للحالة المرضية الواحدة
مغطى	• أجرة سيارة الإسعاف (مرة واحدة في السنة)
مغطى	• المرافق (للأطفال لغاية عمر 13 سنة)
مغطى	• شبكة القلب و الشرايين و مستلزماتها STENT
لاشيء	• نسبة التحمل :
30%	- داخل الشبكة الطبية المعتمدة - المطالبات النقدية

ثانياً : العلاج خارج المستشفى

14 نموذج لكل مشترك سنوياً	• الحد القصى للعلاج خارج المستشفى لكل مشترك سنوياً
600 دينار لكل مشترك سنوياً (كانت سابقا 500 دينار)	• أدوية الأمراض المزمنة من ضمن سقف العلاج خارج المستشفى(الحد الأقصى السنوي لكل مشترك)
100%	• زيارة الطبيب
90%	• الأدوية الموصوفة
90%	• المختبر
90%	• الأشعة
90%	• الإجراءات التشخيصية
20 جلسة سنوياً	• العلاج الطبيعي
10%	نسبة التحمل :
30%	داخل الشبكة الطبية المعتمدة المطالبات النقدية

الحمل و الولادة (غير شاملة مراجعات ما قبل و بعد الولادة)	
1800	- الولادة الطبيعية- الولادة القيصرية - الإجهاض القانوني

الرقم: 17-1/10

التاريخ: 2016 / 03 / 8

جميع المطالبات النقدية، يتم احتساب نسبة تحمل 30 % من الاسعار المعمول بها لدى الشركة (الحد الأدنى لتسعيرة نقابة الاطباء الاردنية لعام 2008 و التسعيرات الاخرى المعتمدة لدى الشركة)
باستثناء كسفية الطبيب تعوض 100%

❖ من المفهوم و المتفق عليه بأنه و بما لا يتجاوز حدود التغطية الواردة في جدول المنافع فإن شركة

التأمين توافق على منح التغطيات الإضافية :

- تغطية السرطان من ضمن سقف الحالة الواحدة لمنافع العلاج داخل وخارج المستشفى و للحالات التي تنشأ بعد بدأ سريان التأمين .
- تغطية التهاب الكبد الوبائي (A , B , C) بسقف 300 دينار و للحالات التي تنشأ بعد بداية سريان عقد التأمين فقط
- تغطية الأجهزة الطبية المساعدة و بسقف سنوي 300 دينار للمشارك سنوياً.
- منح 9 نماذج اضافية خاصة بمراجعات الحمل و الولادة للمرأة الحامل فقط .
- رفع سقف الادوية المزمنة للحالات المحددة بسقف معالجة في العقد بمبلغ 100 دينار لكل حالة و تخصيصه للعلاجات فقط
- الموافقة على صرف عيوتين بحد اقصى لجميع الادوية عند طلب الطبيب و حسب الوصفة المعطاة
- في حال وجود حالات مرضية غير مغطاة من التأمين سيتم المراجعة بها حسب اولوية ورودها ضمن سقف سنوي بالاتفاق مع شركة التأمين
- المطالبات النقدية .. يجب أن ترد للجمعية خلال 10 أيام من تاريخ المعالجة
- مع عدم المساس ببند الاستثناءات و الشروط الخاصة المذكورة أدناه و البند رقم 23 و 24 من الاستثناءات العامة فإنه تمنح الإستمرارية للموظفين القائمين على رأس عملهم عند توقيع العقد و بحسب التصريحات الواردة في طلبات الانتساب و بعد دراستها و تقييمها كل على حدة شريطة تزويدنا بما يثبت شمول المشتركين في تأمين سابق و لفترة لا تقل عن سنة تأمينية كاملة.
- مع عدم المساس ببند الإستثناءات و الشروط الخاصة المذكورة أدناه و البند رقم 23 و 24 من الإستثناءات العامة فإنه تمنح الإستمرارية ليس للجميع و بحسب التصريحات للموظفين القائمين على رأس عملهم عند توقيع العقد لأول مرة و بحسب التصريحات الواردة في طلبات الإنتساب و بعد دراستها و تقييمها كل على حدة شريطة تزويدنا بما يثبت شمول المشتركين في تأمين سابق و لفترة لا تقل عن سنة تأمينية كاملة.
- تغطية العلاج خارج الأردن و حسب أسعار الجهات الطبية الأردنية (الحد الأدنى من تسعيرة نقابة الأطباء الأردنية لعام 2008 و التسعيرات الأخرى المعتمدة لدى الشركة) و للحالات الطارئة فقط.
- تغطية فحص المولود الجديد من ضمن سقف الولادة و للحالات المشمولة بالتأمين.
- تغطية المولود الجديد من اليوم الاول لولادته شريطة خلوه من الامراض الوراثية و التشوهات الخلقية .
- تغطية ظهور الأطفال .
- تغطية الخداج و الاصفرار و التشوهات الخلقية (للمواليد الجدد) بسقف 5,000 دينار لكامل العقد سنوياً، حسب اولوية الادخال
- تغطية خلع الولادة (فحوصات ، الجهاز الطبي المساعد)
- تغطية مطاعيم الأطفال حسب البرنامج الوطني لوزارة الصحة .
- تغطية الفحوصات و العلاجات الهرمونية غير المتعلقة بالخصوبة أو النمو .
- تغطية فحص Mammogram و المرتبط بحالة مرضية مشمولة بالتأمين .
- تغطية الفيتامينات المسجلة بوزارة الصحة كدواء
- تغطية فيتامين B12 فحوصات و علاج (للضرورة الطبية) .
- تغطية فحص فيتامين D (للضرورة الطبية) .

الرقم: 17-1/10

التاريخ: 2016 / 03 / 8

- تغطية الكالسيوم و المعادن لحالات الحمل .
- تغطية عمليات أكياس المبيض بشرط أن لا تكون متعلقة بالعمق .
- تغطية الأورام الحميدة (علاج ، جراحة) و للحالات التي تنشأ بعد بدأ سريان عقد التأمين .
- تغطية غسيل الكلى و بسقف سنوي 400 دينار للحالة الواحدة و للحالات التي تنشأ بعد بدأ سريان التأمين .
- تغطية أمراض القلب (الفحوصات المخبرية و التشخيصية ، التخطيط ، الجراحة ، القسطرة ، الشبكة ، الصمامات) و للحالات المشمولة بالتغطية التأمينية حسب بنود عقد التأمين الطبي.
- تغطية الدوالي شريطة أن لا يكون لها علاقة بالعمق .
- تغطية انحراف الوتيرة غير التجميلية و للحالات المشمولة بالتغطية التأمينية حسب بنود عقد التأمين الطبي .
- تغطية أمراض و جراحة العمود الفقري و للحالات المشمولة بالتغطية التأمينية حسب بنود عقد التأمين الطبي.
- تغطية تقنيات الحصى بالليزر و للحالات المشمولة بالتغطية التأمينية حسب بنود عقد التأمين الطبي .
- تغطية الفحوصات المناعية ما عدا المنقولة جنسياً .
- تغطية امراض الغدة الدرقية .
- تغطية هشاشة العظام باستثناء الطب النووي و للحالات التي تنشأ بعد بدأ التأمين .
- تغطية الفيتامينات المسجلة و الغير مسجلة الخاصة بالحامل.
- تغطية إبر تثبيت الحمل.
- تغطية الأمراض السارية و المعدية (الحصبة ، الجدري ، الحصبة الألمانية ، النكاف ، السحايا) و للحالات التي تنشأ بعد سريان العقد.

❖ استثناءات عامة:

من المفهوم والمتفق عليه أن جميع الحالات و/او المضاعفات و/او الفحوصات /او الاستشارات أو

العلاجات الناتجة عن أو ذات العلاقة بكل مما يلي مستثناة من عقد التأمين:-

1. الانتحار: محاولة الانتحار بشكل مباشر او غير مباشر او اية محاولة لإيذاء النفس او الذات
2. الكوارث الطبيعية: الزلازل، البراكين، الفيضانات، الإنجرافات الارضية، الأخطار الطبيعية الأخرى.
3. الحالات العسكرية: الحروب، الغزو، أعمال العدو الاجنبي، الاعتداءات او العمليات شبة الحربية (الأعمال العسكرية سواء أكانت معلنة أم لا) الحروب الأهلية التمرد، الثورة، الأحكام العرفية، أعمال الإرهاب، أعمال الشغب
4. مخالفة القانون: ارتكاب او محاولة ارتكاب جرم الاشرار في فتنه او مشاجرة بشكل مباشر او غير مباشر، الحالات القضائية بجميع أنواعها القيادة للمركبة تحت تأثير عقار مخدر او مشروبات روحية وكذلك الإدمان علة المخدرات.
5. ألسرطان (فحوصات وعلاجات) جميع الامراض الناتجة عن وباء أو الامراض التي تحتاج الى حجر صحي على سبيل المثال لا الحصر (السحايا، الحصبة، الحصبة الألمانية، النكاف، الجدري) والأمراض السارية و المعدية و غسيل الكلى و الفشل الكلوي و حالات هشاشة العظام ومرض التهاب الكبد الوبائي وكذلك مرض الالتهاب الرئوي اللانمطي (السارس) و ربط المعدة، ومرض (AIDS) نقص المناعة المكتسبة وجميع الفحوصات للحالات المرضية ذات العلاقة به و الأمراض الجنسية بشكل عام.
6. اصابات العمل و الإصابات التي تكلفها جهات اخرى.
7. الرياضات الخطرة: مثل ركوب الخيل، ركوب ألمنطاد تسلق الجبال، ركوب الدراجات النارية، جميع الرياضات البحرية، وأية رياضة للمحترفين.

الرقم: 17-1/10

التاريخ: 2016 / 03 / 8

8. أخطار الطيران إلا إذا كان المؤمن علياً بصفة مسافر على خطوط جوية معترف بها تعمل على رحلات منتظمة.
9. التلوث الإشعاعي، التلوث النووي، المفاعلات الذرية، المخلفات للمعدات العسكرية، التلوث الكيماوي.
10. حالات الأدمان على الكحول/أو المخدرات أو المواد النشطة أو المواد المهلوسة.
11. الشيخوخة(الكهل)، الزهيمر(الخرف) الامراض النفسية والعقلية والعصبية الامراض ذات العلاقة بالنمو، حالات فقان الشهية أو الشر المرضى حالات السلس البولي او التبول اللاارادي وامراض وفحوصات النوم.
12. الجراحة والمعالجة التجميلية إلا اذا كانت الحالة ناجمة من حادث مشمول في العقد ومعالجة النظر عن طريق الليزر أو الليزك او تصحيح الحول والقرنية المخروطية وعمليات ومعالجة تصحيح السمع ما لم تكن ناجمة عن حادث مغطى تأمينياً وجراحة الفكين والفحوصات والصور المتعلقة بالحالات السابقة.
13. حب الشباب وحالات بصيلات الشعر، الكلف، علاج تساقط الشعر والصلع، علاجات وفحوصات الهرمونات الذكرية والأنثوية، الهرمونات والفيتامينات(العلاجات والفحوصات) بشتى أنواعها مرض الصدفية والبهاق وكافة الحروق الناتجة عن أشعة الشمس ومرض التصلب اللويحي والجاما نايف، والعلاجات بالوخز بالابر الصينية.
14. الختان (الظهور) والمطاعيم ، موانع الحمل وما يتعلق بالخصوبة.
15. الأمراض الخلقية والوراثية، الخداج، زراعة القرنيات. الصرع. الاجهزة المساعدة مثل منظم القلب، الركبة الصناعية، أجهز المعالجة النفسية، المشدات، أجهزة تثبيت الفكين، أجهزة المساعدة على السمع، العكازات، المقعد(الكرسي) المتحرك، الصمامات الصناعية للقلب، مشدات الرقبة، العدسات اللاصقة أو زراعة العدسات زراعة الأعضاء للجسم والأعضاء الصناعية.
16. العلاج في دور النقاهة او المنتجات او الحجر الصحي او الفحوصات العامة الاختيارية او الفحص الروتيني والفحوصات الدورية وفحوصات(TORCH)
17. الحالات الناتجة عن كافة حوادث الطرق بما فيها حوادث السير والدهس والصدم.
18. العلاجات غير المسجلة لدى وزارة الصحة كدواء اكثر من عبوة دواء واحدة ما عدا: المضادات الحيوية والفطرية والطفيلية حيث يسمح بصرف عبوتين كحد اعلى.
19. جميع الحالات التي يتم ادخالها للمستشفى من قبل شخص ليس طبيباً او التي لم يرد عليها موافقة من شركة التأمين واي اجراءات تم عملها داخل المستشفى وكان يكمن القيام بها كعلاج خارج المستشفى دون تعريض حياة المؤمن علياً للخطر.
20. جراحة اللثة والأسنان ما لم تكن ناتجة عن حادث مغطى تأمينياً.
21. فحوصات الحساسية والأمراض والفحوصات الجينية والمناعية ومعالجاتها.
22. المعالجة او فحوصات وغيرها من الاجراءات بحالة مستثناة استثناءً خاصاً ومذكورة صراحة في العقد.
23. الحالات السابقة لبدء التأمين غير المصرح عنها في طلب الانتساب.
24. اي معالجة او فحوصات او غيرها من الاجراءات غير المتعلقة بحالة مرضية محددة.
25. المواليد الجدد حتى انقضاء 14 يوم بعد الولادة.

الرقم: 17-1/10

التاريخ: 2016 / 03 / 8

❖ استثناءات مؤمنة ذات فترات انتظار

مع عدم المساس بالمادة الثالثة من بند (الاستثناءات والشروط الخاصة) والفقرة 23 و 24 من المادة الرابعة (الاستثناءات العامة) من بند الاستثناءات، من المفهوم والمتفق عليه فإن جميع الإجراءات و/ أو الفحوصات/ أو العلاجات /أو الاستشارات /أو المضاعفات وكل ما يتعلق بالأمراض والحالات التالية مستثنى من عقد التأمين فيما تعتبر هذه الاستثناءات لاجه بعد انقضاء فترة غير منقطعة ومنتالية من تاريخ بدء التأمين:

فترة الانتظار 3 اشهر	معالجة وعمليات اللوزتين والزوائد اللحمية والجيوب الأنفية وانحراف الوتيرة
فترة الانتظار 3 اشهر	البواسير والنواصير والشق الشرجي والفتق بأنواعه
فترة الانتظار 3 اشهر	امراض وعمليات الجهاز الهضمي والقرحة والتنظير
فترة الانتظار 3 اشهر	تفتيت الحصى للكلى عمليات- ومنظار
فترة الانتظار 3 اشهر	امراض وعمليات الديسك والعمود الفقري وآلام الظهر
فترة الانتظار 4 اشهر	الحمل والولادة
فترة الانتظار 6 اشهر	دوالي الخصية، القيلة المانية ، والدوالي
فترة الانتظار 3 اشهر	الأورام الليفية ، استئصال الرحم والبطنانية الرحمية
فترة الانتظار 3 اشهر	عمليات الساد وارتفاع ضغط العين
فترة الانتظار 3 اشهر	جراحة وتنظير الركبة
فترة الانتظار 6 اشهر	امراض القلب والشرايين والأوعية الدموية وارتفاع ضغط الدم ودهنيات الدم
فترة الانتظار 6 اشهر	امراض السكري ومضاعفاتها

❖ قيمة الاشتراك بالتأمين الطبي بالسنة (درجة أولى) / بالدينار الأردني :

يضاف 3 % خدمة اصدار وطوابع واردات	275 دينار	طفل من 1 يوم -17 عاما
يضاف 3 % خدمة اصدار وطوابع واردات	375 دينار	من 18 عام - 65 عاما

لذا نرجو منكم تزويدنا بأسماء المشتركين الذين هم ضمن العقد السابق ويرغبون بالتجديد ، وتعبئة النموذج المرفق لكل مشترك جديد من طرفكم وارساله الينا باليد أو بالبريد الالكتروني مرفقا به صورة من دفتر العائلة قبل الساعة 12:00 ظهر يوم الاثنين الموافق 2016 / 03 / 14 .

واقبلوا فائق الاحترام؛



رئيس الجمعية

م. خالد البلبيسي